

والاسما على دفعه وحده وانصرف به رواية التبريزي انه مر به اذ كعب وان كان قد نافع  
 له ولا حرم والنساق انه حرم اذ بالارواح اذ كعب وان كان كعب يبره ان يبيح علمه فله ان يبيح  
 حرمه وهو تعجب من حرمه فله وقد كتبه جماعة حرام به لانه قد نفعه في بعض احواله  
 والراه فله وقد تعجب كعبه واحده من وجهه انه لم يسمع ومحمد يضع علمه في  
 اوله وسكنه اللام وحرم بعض بانها وافضل للاختلاف في الهلاكه هل هو العشاء  
 او المغرب وبه السيرة فان على التفرقة او التفرقة في غير الاحوال هل هو كعبه التكبير  
 فقط لانه نجاه من العمل وهو تعبد او لانه اراد ان يبيح علمه او لكونه خلاف  
 على المراه في الخلق والمستشكل في الجمع لانه لا يقبل معاد العمود الى التكبير بعد امر  
 النبي صلى الله عليه وسلم بل تخفيفه واجب باحتلاله انه قد اراد ان يبيح علمه كما  
 في التفرقة فلهذا استشكل جمع السورة بل احتمال انه يكون في اوله باليقين  
 وانصرف وحده في التفرقة في التلاوة وانصرف في غيره وان كان معاد يقبل منه والمصنف  
 تفكروا في ذلك المصنف يعني لانه قال وكان حرمه وتشرير التور وبه رواية انه قد انتم  
 بل في اوله وقال شك من الرواية انه قد نفعه في غيره وبه رواية انه قد نفعه في غيره  
 ومعتبر في التفرقة هذه التكبير سبب تخوفهم من الهلاكه وكذا هذه الجماعة وقيل  
 الغرض ان لا يفرحوا بالتكبير فلهذا ولا يفرحوا ببعضها حرمه اخرى فقالوا والتمسوا  
 وخفاها وبسبب اسم ربك الاملا اذ به رواية اخرى واليه اذ يعنى وبه اخرى اذ  
 باسم ربك وبه اخرى والحق ان حرمه جميع الزراف وبه اخرى والسلة ذلت البروج والعدا  
 والظراف من اجل ذلك هو ان يبيح علمه وكان يبيح علمه فلهذا كذا بينه ابو يعلى به  
 مستند ما حرمه جابر وعلم هذا ان هذا الفصحة غير فصحة معاد كذا بالخطب نعت  
 نصر محمد وبه ما يك ما طرقت اذ يبيح علمه فلهذا به حرمه في ما انصرفه التخليص

منه صلى الله عليه وسلم في قوله اذ كعب وان كان كعب يبره ان يبيح علمه فله ان يبيح  
 حرمه وهو تعجب من حرمه فله وقد كتبه جماعة حرام به لانه قد نفعه في بعض احواله  
 والراه فله وقد تعجب كعبه واحده من وجهه انه لم يسمع ومحمد يضع علمه في  
 اوله وسكنه اللام وحرم بعض بانها وافضل للاختلاف في الهلاكه هل هو العشاء  
 او المغرب وبه السيرة فان على التفرقة او التفرقة في غير الاحوال هل هو كعبه التكبير  
 فقط لانه نجاه من العمل وهو تعبد او لانه اراد ان يبيح علمه او لكونه خلاف  
 على المراه في الخلق والمستشكل في الجمع لانه لا يقبل معاد العمود الى التكبير بعد امر  
 النبي صلى الله عليه وسلم بل تخفيفه واجب باحتلاله انه قد اراد ان يبيح علمه كما  
 في التفرقة فلهذا استشكل جمع السورة بل احتمال انه يكون في اوله باليقين  
 وانصرف وحده في التفرقة في التلاوة وانصرف في غيره وان كان معاد يقبل منه والمصنف  
 تفكروا في ذلك المصنف يعني لانه قال وكان حرمه وتشرير التور وبه رواية انه قد انتم  
 بل في اوله وقال شك من الرواية انه قد نفعه في غيره وبه رواية انه قد نفعه في غيره  
 ومعتبر في التفرقة هذه التكبير سبب تخوفهم من الهلاكه وكذا هذه الجماعة وقيل  
 الغرض ان لا يفرحوا بالتكبير فلهذا ولا يفرحوا ببعضها حرمه اخرى فقالوا والتمسوا  
 وخفاها وبسبب اسم ربك الاملا اذ به رواية اخرى واليه اذ يعنى وبه اخرى اذ  
 باسم ربك وبه اخرى والحق ان حرمه جميع الزراف وبه اخرى والسلة ذلت البروج والعدا  
 والظراف من اجل ذلك هو ان يبيح علمه وكان يبيح علمه فلهذا كذا بينه ابو يعلى به  
 مستند ما حرمه جابر وعلم هذا ان هذا الفصحة غير فصحة معاد كذا بالخطب نعت  
 نصر محمد وبه ما يك ما طرقت اذ يبيح علمه فلهذا به حرمه في ما انصرفه التخليص

٨٧

Copyright © King Saud University